

# قوانين

- بناء على الدستور، لاسميا المواد 92 و113 و115 و(7) و117 منه،

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 28 المؤرخ في 26 صفر عام 1391 الموافق 22 ابريل سنة 1971 والمتضمن قانون القضاء العسكري، لاسميا المادة 254 منه،

- وبمقتضى الامر رقم 74 - 103 المؤرخ في أول ذي القعدة عام 1394 الموافق 15 نوفمبر سنة 1974 المتضمن قانون الخدمة الوطنية، المعدل والمتمم،

- وبناء على ما أقره المجلس الشعبي الوطني،

يصدر القانون التالي نصه :

**المادة الاولى :** يعفى من التزامات الخدمة الوطنية، كل المواطنين البالغين سن الثلاثين سنة (30) فأكثر عند تاريخ أول نوفمبر سنة 1989، مهما كانت وضعيتهم القانونية إزاء الخدمة الوطنية.

**المادة 2 :** ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 جمادى الأولى عام 1410 الموافق 12 ديسمبر سنة 1989.

الشاذلي بن جديد

**قانون رقم 89 - 21 مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1410 الموافق 12 ديسمبر سنة 1989 يتضمن القانون الأساسي للقضاء.**

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسميا المواد 115 و129 الى 148 منه،

- وبعد الاطلاع على الامر رقم 69 - 27 المؤرخ في 26 صفر عام 1389 الموافق 13 مايو سنة 1969 المتضمن القانون الأساسي للقضاء،

- وبناء على ما أقره المجلس الشعبي الوطني،

**قانون رقم 89 - 19 مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1410 الموافق 12 ديسمبر سنة 1989 يتضمن تخفيض المدة القانونية للخدمة الوطنية**

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسميا المواد 74 و92 و115 منه،

- وبمقتضى الامر رقم 68 - 82 المؤرخ في 18 محرم عام 1388 الموافق 16 ابريل سنة 1968 المتضمن سن الخدمة الوطنية،

- وبمقتضى قانون الخدمة الوطنية، المعدل والمتمم، لاسميا المادة 3 منه والملاحق بالامر رقم 74 - 103 المؤرخ في 15 نوفمبر سنة 1974،

- وبناء على ما أقره المجلس الشعبي الوطني،

يصدر القانون التالي نصه :

**المادة الاولى :** تحدد المدة القانونية للخدمة الوطنية بثمانية عشرة (18) شهرا متعاقبا ومستمرًا.

**المادة 2 :** يسرى مفعول هذا القانون ابتداء من 15 يناير سنة 1990.

**المادة 3 :** تلغى المادة 3 من قانون الخدمة الوطنية المذكور أعلاه.

**المادة 4 :** ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 جمادى الأولى عام 1410 الموافق 12 ديسمبر سنة 1989.

الشاذلي بن جديد

**قانون رقم 89 - 20 مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1410 الموافق 12 ديسمبر سنة 1989 يتضمن اعفاء بعض الخاضعين لالتزامات الخدمة الوطنية.**

- ان رئيس الجمهورية،